

تحفة الملوک

(صید الحرم وحشيشه) .

وفي صيد الحرم إذا ذبحه الحلال : قيمته يتصدق بها لا غير .
وكذا في حشيشه وشجره غير المملوك والمنبت عادة ما لم يجف .
ولا يرعى حشيش الحرم ولا يقطع منه خير الإذخر ويحل قلع الكمأة